



الدورة السابعة عشرة

لاهاي، ٥-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

تقرير الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة

٢	مقدمة	أولا
٢	آراء الدول الأطراف	ثانيا
٢	تواتر آلية المراجعة	ألف
٢	من ينبغي أن يقوم بالمراجعة؟	باء
٣	أي من العناصر التي يجب أخذها في الاعتبار أثناء المراجعة؟	جيم
٣	على أساس أي معايير ينبغي إجراء المراجعة؟	دال
٤	ملاحظات عامة	ثالثا
٤	الاستنتاج	رابعا
٥	قرار بشأن أجور قضاة المحكمة الجنائية الدولية	مرفق [مسودة]

أولا - مقدمة

١- طلبت الجمعية العامة للدول الأطراف ("الجمعية") في دورتها السادسة عشرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ من المكتب "إنشاء فريق عامل مقره في لاهاي تكون عضويته مقصورة على الدول الأطراف فقط، لمناقشة آلية للنظر في مراجعة أجور القضاة" وذلك تنفيذاً للقرار ICC-ASP/3/Res.3 وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة عشرة.^(١)

٢- في ٤ آذار/مارس ٢٠١٨، عين المكتب السفير فرناندو بوتشيلي (إكوادور) رئيساً للفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة.

٣- وفقاً إلى ولاية الفريق العامل، تم عقد اجتماعات في لاهاي مقصورة على الدول الأطراف فقط. عقد ما مجموعه ثمانية اجتماعات في ١٢ نيسان/أبريل و ٢٨ أيار/مايو و ٥ تموز/يوليو و ١٨ تموز/يوليو و ١٠ أيلول/سبتمبر و ٢ تشرين الأول/أكتوبر و ٣٠ أكتوبر و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

ثانياً - آراء الدول الأطراف

٤- شكلت اجتماعات الفريق العامل طوال عام ٢٠١٨ منتدى للدول الأطراف لمناقشة القضايا المتعلقة بآلية للنظر في مراجعة أجور القضاة.

٥- وللمساعدة في هذه المناقشات، قام رئيس الفريق العامل بجمع وعرض معلومات من المحكمة تتعلق بمزمة الأجور والمزايا الحالية للقضاة، وكذلك معلومات تتعلق بقضاة المحاكم الدولية والمحاكم الخاصة الأخرى وغيرهم من المسؤولين المنتخبين في المحكمة. واستناداً إلى هذه المناقشات، قدم رئيس الفريق ورقة غير رسمية مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، التي توفر الخيارات الممكنة لآلية مراجعة. ركزت الورقة غير الرسمية على العناصر التالية:

(أ) تواتر آلية للمراجعة؛

(ب) من يجب أن يقوم بالمراجعة؛

(ج) ما هي العناصر التي يجب أخذها في الاعتبار أثناء المراجعة؛

(د) وما هي المعايير التي ينبغي الاستناد إليها في إجراء المراجعة.

٦- قام رئيس الفريق العامل بترتيب لقاء هاتفي، في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، لاستشارة خبير في موضوع الأجور القضائية. قدم الخبير لمحة عامة عن المسائل المتعلقة بتحديد ومراجعة مستويات الأجور القضائية، كما قدم أيضاً بعض الملاحظات حول العناصر الواردة في الورقة غير الرسمية.

(١) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... ٢٠١٧ (ICC-ASP/16/20)، ICC-ASP/16/Res.1، القسم "ن"، الفقرة ١.

ألف - تواتر آلية المراجعة

٧- فيما يتعلق بتواتر آلية للمراجعة، كان هناك تأييد عام لجدول زمني لمدة ثلاثة سنوات مرتبط بدورة الانتخابات القضائية التي تجري كل ثلاثة سنوات، كأساس لعمل المناقشات. ولوحظ أن هذه المسألة ستحتاج إلى إعادة النظر فيها أثناء النظر في اختصاصات الآلية.

باء - من ينبغي أن يقوم بالمراجعة؟

٨- فيما يتعلق بمسألة من الذي ينبغي أن يقوم بالمراجعة، تم طرح خيارين عامين: استخدام هيئة قائمة حالياً، أو إنشاء هيئة جديدة.

٩- أعربت بعض الدول عن أنها تفضل استخدام هيئة قائمة حالياً، مثل المكتب، لتلافي البيروقراطية غير الضرورية. واقترح البعض أن لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") قد تكون هيئة مناسبة لذلك. ومن ناحية أخرى، أثبتت نقطة مفادها أنه ينبغي إبقاء المسألة منفصلة عن المفاوضات المتعلقة بالميزانية، وأن اللجنة كانت مثقلة بأعباء أعمالها بالفعل. بالإضافة إلى ذلك، الخبرة المطلوبة تختلف عن الخبرة اللازمة للجنة.

١٠- وأشارت بعض الدول إلى أن هناك رغبة عامة لفريق مستقل من الخبراء الذي يمكن أن يقدم توصية غير ملزمة إلى الجمعية. ولوحظ أن أحد إمكانيات اختيار وتعيين هؤلاء الخبراء هو استخدام نفس عملية تعيين أعضاء هيئة فرعية تابعة للجمعية، مثل لجنة الميزانية والمالية أو اللجنة الاستشارية المعنية بتعيينات القضاة. ومن ناحية أخرى، تمت الإشارة إلى أن إنشاء جهاز جديد بالكامل، مع إجراءات لأعضاء منتخبين من أجل القيام بعمل المراجعة سيكون غير فعال. وتم الاقتراح بأن يقوم خبراء بإجراء المراجعة، الذين يمكنهم استلام واعتبار طلبات خطية من جانب الدول الأطراف وممثل عن القضاة. كما تم الإعراب أيضاً عن التأييد لفكرة الجمع بين ممثلي الدول الأطراف والخبراء المعيّنين. واعتبر البعض أن القضاة (إما الحاليين أو السابقين) يجب أن يلعبوا دوراً في ذلك.

١١- تم أيضاً اقتراح بديل ثالث حيث يمكن للجمعية بموجبه أن تستخدم آلية موحدة لإجراء مراجعة بسيطة وسهلة، ربما باستخدام إحصاءات عن تكاليف المعيشة في هولندا. وتم توفير معلومات عن طريقة ممارسة الأمم المتحدة، حيث يقوم خبراء في الموارد البشرية كل ثلاثة سنوات بإعداد ورقة نيابة عن الأمين العام حيث تنظر فيها اللجنة الخامسة قبل إحالتها إلى الجمعية العامة.

جيم - أي من العناصر التي يجب أخذها في الاعتبار أثناء المراجعة؟

١٢- وفيما يتعلق بما ينبغي اعتباره أثناء المراجعة، كان هناك اتفاق عام على أنه ينبغي النظر في جميع عناصر الشروط والأحكام القضائية وليس الرواتب وحسب. ولكن، لوحظ أيضاً أن مراجعة جميع العناصر مرة كل ثلاث سنوات لن يكون فعالاً كما قد يتسبب بتعقيد العملية. ولذلك اقترح أنه في حين أن الرواتب يمكن مراجعتها كل ثلاثة سنوات، فإن المعاشات التقاعدية والبدلات الأخرى يمكن مراجعتها بصورة أقل انتظاماً، ربما كل ست أو تسع سنوات. ولوحظ أيضاً أن التغييرات في الراتب الأساسي يمكن

أن تؤثر على العناصر الأخرى، بما في ذلك مدفوعات المعاشات التقاعدية والبدلات التي قد تنطوي على آثار مالية.

دال - على أساس أي معايير ينبغي إجراء المراجعة؟

١٣- وفيما يتعلق بالمعايير التي ينبغي إجراء المراجعة بموجبها، تمت مناقشة العديد من الخيارات. قدم الرئيس معلومات حول المعايير التي تستخدمها المحاكم والهيئات القضائية الأخرى، خاصة التوصيات التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، وهي هيئة خبراء مستقلة أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة لتنظيم وتنسيق شروط خدمة الموظفين في النظام المشترك للأمم المتحدة. ولوحظ أن الدول قد أكدت باستمرار الموقف القائل بأنه لا ينبغي مقارنة رواتب القضاة مباشرة بتلك الخاصة بالمحاكم والمحاكم الخاصة الأخرى بسبب الاختلافات في دور كل منها والترتيبات المتعلقة بالحكومة. على وجه الخصوص، أثبتت نقطة مفادها أن محكمة العدل الدولية تختلف في هيكلها ووظيفتها وبالتالي فهي ليست أفضل مقارنة، كما كانت العضوية المختلفة للمحكمة والأمم المتحدة عاملاً أيضاً. وأثرت نقطة مفادها أن الجمعية العامة قررت على وجه التحديد عدم توسيع نطاق النظام المشترك للأمم المتحدة ليشمل قضاة المحكمة الجنائية الدولية. وفي الوقت نفسه أثبتت نقطة مفادها أنه قد يكون من المناسب النظر في إجراء مقارنات مع الهيئات القضائية الوطنية.

١٤- واعتبرت بعض الدول أن المعايير الوحيدة ذات الصلة هي معايير موضوعية، خاصة المعايير المتعلقة بتكاليف المعيشة والتضخم وسعر الصرف. ولوحظ أن طريقة بسيطة لتعديل الأجور ستكون تطبيق اتجاه تكلفة المعيشة في هولندا. وتم الاقتراح أيضاً أن تكون معايير موضوعية أخرى جزءاً من العملية، على سبيل المثال، المقدرة على اجتذاب المرشحين المناسبين وأعباء العمل الحالية والمتوقعة للمحكمة وفي نفس الوقت، لوحظ أن المؤشرات من هذا النوع كانت أكثر صعوبة، وأنها ليست ضمن نطاق سيطرة القضاة وحسب. وأثرت نقطة مفادها أن المراجعة ينبغي أن تأخذ في الاعتبار رواتب رئيس قلم المحكمة والمدعي العام.

١٥- وأثرت نقطة مفادها أنه سيكون من المفيد معرفة كيفية قيام المؤسسات الأخرى بإنتاج بياناتها، حيث يمكن أن يكون ذلك خياراً للاستفادة من المعلومات المتوفرة. ويمكن للدول الأطراف أيضاً أن تنظر في استخدام الاحتسابات التي تجربها مؤسسات أخرى، على سبيل المثال، باعتماد نفس التحرك في الراتب الأساسي أو إجراء تعديل لاحق على النحو الذي أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية. وفي هذا الصدد، كان أحد الخيارات هو اعتماد نسبة مئوية معينة فقط من أي تحرك، على سبيل المثال ٩٠٪. ولوحظ أيضاً أنه يمكن للدول الأطراف أن تنظر في الانتقال إلى نظام يتكون من عنصرين، مع راتب أساسي وبدل إضافي محدد لتكلفة المعيشة، وبعد ذلك مراجعة البديل الإضافي فقط على أساس التغيرات في تكاليف المعيشة. ومن شأن نصح من هذا النوع أن يخفف من التأثير على عوامل أخرى، مثل احتساب المعاشات التقاعدية. وتم التشديد على أن المراجعة لن تؤدي بالضرورة إلى زيادة أو تخفيض في الأجور، وأن القرار النهائي بشأن أي مراجعة يعود للدول الأطراف.

ثالثا - ملاحظات عامة

١٦- أشار الرئيس إلى أنه يبدو أن هناك اتفاقا بشكل عام على ناحيتين فقط: التواتر الذي ينبغي أن تعمل به آلية المراجعة (كل ثلاثة سنوات) والعناصر التي ينبغي النظر فيها بواسطة آلية المراجعة (جميع عناصر الأجور، أي، المعاش التقاعدي وكذلك الراتب والمزايا الأخرى، وإن لم يتم شمل جميع العناصر كل ثلاثة سنوات). لقد تم الإعراب عن بعض التأييد للدورة السابعة عشرة للجمعية العامة لتقوم بالموافقة على إنشاء الآلية. ولوحظ أن القرار النهائي بشأن أي زيادة أو تخفيض سيعود دائما للجمعية نفسها، وأن إنشاء آلية في الجمعية المقبلة لن يكون ملزما للجمعية بأي شكل كان.

١٧- وقد أثيرت نقطة مفادها أنه سيكون من المفضل أن تكون هناك آلية بسيطة بقدر ما يمكن، وربما تكون موحدة وقائمة على معايير ثابتة، وقرار بشأن ما إذا كان يتعين تعديلها - أم لا - كل ثلاثة سنوات. وأعربت بعض الدول عن اهتمامها بأن تكون الآلية بسيطة وسهلة قدر الإمكان، وتعتمد بشكل مثالي على المعلومات أو الإحصاءات الموجودة مسبقا بشأن تكاليف المعيشة.

١٨- وفي أثناء المناقشة، أوضحت بعض الدول أنها ترغب في الحصول على مشورة إضافية من الخبراء قبل اتخاذ القرارات النهائية بشأن ما ستوصي به للجمعية. وطرح اقتراح مفاده أنه يمكن تكليف إعداد تقرير خبراء من خلال عملية الشراء التي يقوم بها قلم المحكمة، في أقرب وقت ممكن في عام ٢٠١٩، والتي يمكن عندئذ أن تطلع مناقشات أخرى أثناء عام ٢٠١٩. إن هذا من شأنه أن يزود الدول الأطراف بالخبرة الفنية اللازمة لوضع آلية متينة للمراجعة. وتم ذكر الخدمة الدولية للأجور والمعاشات التقاعدية كخيار ممكن لتقديم مشورة الخبراء هذه.

رابعا - الاستنتاج

١٩- في الاجتماع السابع للفريق العامل، الذي انعقد في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، قدم الرئيس مسودة نص قرار يستند إلى المناقشات التي دارت حتى الآن والتعليقات الواردة من الدول الأطراف. قام الرئيس بتعميم مسودة منقحة لمسودة نص القرار في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ وتمت مناقشته أيضا في الاجتماع الثامن، الذي انعقد في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٢٠- ونتيجة للمناقشات المكثفة التي دارت طوال عام ٢٠١٨، أوصى الفريق العامل بأن تعتمد الجمعية مسودة نص القرار بشأن أجور قضاة المحكمة الجنائية الدولية على النحو الوارد في المرفق.

مرفق

[مسودة] قرار بشأن أجور قضاة المحكمة الجنائية الدولية

جمعية الدول الأطراف

إذ تشير إلى طلبها إلى المكتب ليقوم بإنشاء فريق عامل مقره في لاهاي تكون عضويته مقصورة على الدول الأطراف فقط، لمناقشة آلية للنظر في مراجعة أجور القضاة وذلك تنفيذاً للقرار-ICC/ASP/3/Res.3 وتقدم تقرير عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة عشرة.^(١)

وإذ تلاحظ أن المناقشات التي تم عملها في الفريق العامل، وتحديد الشروط الممكنة لآلية المراجعة،

١- ترحب بتقرير الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة؛^(٢)

٢- تقرر تمديد ولاية الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة لمدة سنة أخرى؛

٣- تطلب من قلم المحكمة أن يكلف، بالتنسيق مع الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة، خبير في نظم الأجور الدولية ليقوم بإجراء دراسة عن أجور القضاة، بما في ذلك هيكلية الأجور وحزم المزايا التابعة، والنظر في اختصاصات محتملة لآلية مراجعة أجور القضاة، مع الأخذ بالاعتبار الآثار المترتبة على التكاليف والمقترحات المقدمة في تقرير الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة؛

٤- تطلب من الخبير تقديم تقرير إلى الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة في موعد أقصاه ١ تموز/يوليو ٢٠١٩ بشأن نتائج الدراسة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة باختصاصات آلية مراجعة أجور القضاة؛

٥- وتقرر كذلك أن يقوم الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة، الأخذ بالاعتبار توصيات الخبير، وإعداد اختصاصات لآلية مراجعة أجور القضاة، بغية اتخاذ قرار بشأن اعتمادها في الدورة الثامنة عشرة للجمعية؛

٦- تقرر إنشاء آلية لمراجعة أجور القضاة، رهنا باعتماد الاختصاصات من قبل الجمعية العامة؛

٧- وتحث قلم المحكمة لبذل كل الجهود لإبقاء التكاليف الإضافية للدراسة المشار إليها في الفقرة ٣ بالحد الأدنى؛ وتحث كذلك قلم المحكمة على بذل كل الجهود الممكنة لاستيعاب أي من هذه التكاليف ضمن حدود الميزانية المعتمدة للمحكمة لعام ٢٠١٩.

(١) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... ٢٠١٧ (ICC-ASP/16/20)، (ICC-ASP/16/Res.1)، القسم "ن"، الفقرة

(٢) ICC-ASP/17/28